الجمعية العامة

الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة

المحاضر الرسمية

الجلسة العامة 56
الأربعاء، 18 أيلول/سبتمبر 2024، الساعة 15/00
نيويورك

الرئيس: السيد فيليمون يانغ . . . . . (الكاميرون)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد أغيمان (غانا).

افتتحت الجلسة الساعة 15/00.

البند 5 من جدول الأعمال (*تابع*)

الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين تعليلا للتصويت بعد التصويت، أود أن أذكر الوفود بأن تعليلات التصويت تقتصر على 10 دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

وأعطي الكلمة لممثلة كوستاريكا.

السيدة تشان فالفيردي (كوستاريكا) (*تكلمت بالإسبانية*): إن كوستاريكا، وهي بلد يحترم تعددية الأطراف ويؤيدها، تعترف بالأهمية الأساسية للعدالة الدولية والدور المركزي لمحكمة العدل الدولية في صون السلام والأمن الدوليين. وقد أعربت كوستاريكا مراراً وتكراراً عن دعمها الكامل للمحكمة، التي لجأنا إليها لتسوية منازعاتنا، وعن ثقتها التامة بها.

ونحن مقتنعون بأهمية الامتثال بحسن نية لجميع أحكامها. وفي حين أن فتاوى المحكمة ليست ملزمة قانونا، بالمعنى الدقيق للكلمة، فإنها بمثابة بوصلة أخلاقية للدول ولا يمكن إنكار ثقلها المعنوي والقانوني والدبلوماسي بوصفها تفسيرات قانونية موضوعية على أعلى مستوى. ومن خلال تقيد الدول بتلك الفتاوى، فإنها تقبل مستوى أعلى من المسؤولية فيما يتعلق بسيادة القانون وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية.

ويعيد القرار دإط-24/10، المتخذ اليوم، التأكيد على الاستنتاجات التي توصلت إليها المحكمة في فتواها بشأن هذه المسألة (انظر A/78/968) – وهي أن استمرار وجود إسرائيل في الأرض الفلسطينية

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service، Room AB-0928 (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

وثيقة ميسّرة الرجاء إعادة التدوير

المحتلة يمثل عملا غير قانوني ذا طابع مستمر وأن عليها التزاما بإنهاء هذا الوجود غير القانوني بأسرع ما يمكن.

وتشدد المحكمة كذلك على أن جميع الدول الأخرى ملزمة بعدم المساعدة في الإبقاء على الوضع غير القانوني الذي أوجدته إسرائيل. كما تدعو الجمعية العامة ومجلس الأمن إلى النظر في اتخاذ تدابير للمساعدة في وضع حد لذلك الوجود غير القانوني.

ولا تترك فتوى المحكمة مجالا للشك. ويجب أن تنتهي تلك الحالة. وينبغي ألا يُفسر امتناعنا عن التصويت في أي وقت على أنه عدم تأييد للمحكمة أو لقرارها. لقد امتنع وفد بلدي عن التصويت في هذه المناسبة ببساطة لأن القرار ينشئ تدابير تجارية قسرية لا يعتبرها بلدنا قابلة للتنفيذ.

وستواصل كوستاريكا الدعوة إلى وقف فوري لإطلاق النار والإفراج عن جميع الرهائن وحماية المدنيين وتيسير إيصال المساعدات الإنسانية دون عوائق وإيجاد حل دبلوماسي للنزاع يمكن بموجبه للدولتين وشعبيهما العيش في سلام وأمن وبنفس الحقوق.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): استمعنا إلى المتكلم الوحيد تعليلاً للتصويت بعد التصويت.

ووفقا لما أتفُق عليه في الجلسة العامة الرابعة والخمسين، المعقودة في 17 أيلول/سبتمبر 2024، ستستأنف الجمعية الآن مناقشتها للبند 5 من جدول الأعمال.

السيد عثمان (الصومال) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أعرب عن بالغ تقديري لاستئناف انعقاد الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة بشأن قضية فلسطين على وجه السرعة.

ويؤيد الصومال البيانات التي أُدلي بها باسم مجموعة الدول العربية ومنظمة التعاون الإسلامي وحركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/ES-10/PV.53).

نجتمع هنا اليوم في لحظة ذات طابع ملح للغاية مع تصاعد الأزمة في غزة واشتداد الاحتياجات الإنسانية. لقد لقي عشرات الآلاف من المدنيين الأبرياء حتفهم ولا يزال عدد لا يحصى منهم يعانون في ظروف غير إنسانية، حيث يتحمل النساء والأطفال وطأة العنف وعدم الاستقرار.

ولا يمكن المبالغة في أهمية الوقف الفوري لإطلاق النار. إن وقف إطلاق النار ضروري لتيسير إيصال المساعدات الإنسانية والسماح بوصول المساعدات إلى من هم في أمس الحاجة إليها وضمان حماية المدنيين. ويجب أن نتخذ إجراءات سريعة وحاسمة ضد تلك الإبادة الجماعية.

وتواصل قوات الاحتلال استهداف المدنيين والصحفيين وموظفي الأمم المتحدة في تحد للاحتجاج العالمي والقانون الدولي منذ تشرين الأول/أكتوبر من العام الماضي. وقد قُتل العديد من موظفي الأمم المتحدة، مما أدى إلى أعلى حصيلة وفيات من الموظفين في تاريخ المنظمة. ومن المفجع أن العديد منهم قُتلوا إلى جانب عائلاتهم وأحبائهم.

وعلاوة على ذلك، أدى تدمير البنية التحتية الحيوية – بما في ذلك المدارس والمستشفيات – إلى إيجاد بيئة لا يمكن فيها للفئات الأكثر ضعفًا الحصول على الخدمات الأساسية. وهذا الدمار يعوق المساعدة الإنسانية ويعطل الحياة اليومية ويحرم الأطفال من حقوقهم في التعليم والرعاية الصحية والسلامة.

وتؤكد الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية مؤخرا (انظر A/78/968) من جديد أن المستوطنات الإسرائيلية، إلى جانب النظام المرتبط بها، مقامة ويجري الإبقاء عليها في انتهاك للقانون الدولي. وقد أشارت المحكمة إلى أن الإجراءات التي تتخذها إسرائيل، ولا سيما الإبقاء على تلك المستوطنات وتوسيعها، تُحدث آثارا لا رجعة فيها على أرض الواقع. وبالإضافة إلى ذلك، فرضت التدابير المتخذة في الضفة الغربية والقدس الشرقية فصلا بين المستوطنين غير الشرعيين والفلسطينيين، مما يثير شواغل خطيرة بموجب المادة 3 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، التي تدين الفصل العنصري.

ويجب أن ندين بشدة الانتهاكات المستمرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي تحدث في ذلك النزاع. ويجب على قوات الاحتلال أن تتقيد بالتزاماتها على النحو المبين في فتوى المحكمة وكذلك في قراري مجلس الأمن 2720 (2023) و 2735 (2024). إن تنفيذ هذين القرارين ليس مجرد مسألة إرادة سياسية، بل هو ضرورة قانونية وأخلاقية.

في الختام، فإن حماية المدنيين مسألة ملحة تتطلب اهتمامنا الفوري في هذا المنعطف الحرج. ومن الظلم للشعب الفلسطيني أن يظل السلام بعيد المنال. لقد تأخر التقدم على طريق السلام الدائم وتقرير المصير حيث يعيش كل فلسطيني في أمان وكرامة وأمل. وهذا التأخير الذي استمر لفترة طويلة جدا يديم معاناة جميع المتضررين ويقوض كرامتهم.

وأكرر التأكيد على أن الخيار الوحيد القابل للتطبيق لحل ذلك النزاع الذي طال أمده هو إنهاء احتلال الأرض الفلسطينية والاعتراف الكامل بفلسطين دولة حرة ومستقلة وذات سيادة، وعاصمتها القدس، وفقا لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة.

وستواصل الحكومة الصومالية وشعبها دعم الشعب الفلسطيني والحكومة الفلسطينية والتضامن معهما في سعيهما الثابت إلى إعمال حقوقهما المشروعة، بما في ذلك الحق في العيش في سلام داخل حدود آمنة ومعترف بها دولياً.

السيد ماي (فيجي) (*تكلم بالإنكليزية*): أولا وقبل كل شيء، تتقدم فيجي بخالص تهانيها للسيد فيليمون يانغ على انتخابه رئيسا للجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين. ونتطلع إلى العمل معه بشكل وثيق خلال هذه الدورة المحورية.

في 19 تموز/يوليه، وبناء على طلب من الجمعية العامة، قدمت محكمة العدل الدولية فتوى (انظر A/78/968) بشأن مسائل معروفة لدى الجمعية العامة. ومن المهم أن نلاحظ أن فيجي لم تؤيد مشاركة المحكمة في تلك العملية وأننا أعربنا عن تحفظاتنا من خلال مذكرات شفوية.

إن موقفنا بشأن هذه المسألة راسخ داخل الجمعية. والآن بعد أن أعلنت المحكمة قرارها، من المهم أن تحيط فيجي علما به وأن تشدد بالمثل على احترامها للقانون الدولي.

ومع ذلك، من الضروري الاعتراف بأن هذه الفتوى قوبلت بمعارضة كبيرة. ونحث الدول الأعضاء على كفالة عدم تقويض محكمة العدل الدولية من قبل الدول التي تطلب مشورتها بشأن مسائل تحفها تعقيدات أمنية وسياسية.

وتود فيجي أن تنأى بنفسها رسميا عن موقف حركة بلدان عدم الانحياز، بما في ذلك البيان المرتبط به، بصيغته المقدمة أمس (انظر A/ES-10/PV.53).

إننا ندرك تماماً ما يعانيه أبناء الشعبين الفلسطيني والإسرائيلي على حد سواء من دمار وما يكابدونه من معاناة منذ ما يقرب من عام. فقد واجهت العائلات في غزة والضفة الغربية تحديات هائلة بسبب تجدد النزاع بعد 7 تشرين الأول/ أكتوبر. وبينما ندرك شواغل إسرائيل الأمنية، فإنه من الضروري معالجتها بشكل مناسب. ويجب على حماس أن تبذل قصارى جهدها للإفراج عن جميع الرهائن الإسرائيليين المتبقين في غزة ويجب التصدي لجميع التهديدات لوجود إسرائيل بشكل شامل. وفي هذا السياق، تنوه فيجي وترحب بجميع المبادرات الرامية إلى تعزيز السلام في المنطقة.

ولم تؤيد فيجي القرار الأخير المنحاز دإط–24/10 وصوتت معارضة له. فذلك القرار يفسر بشكل انتقائي جوهر فتوى المحكمة ولا ينهض بهدفنا الجماعي المتمثل في تحقيق حل الدولتين الذي يمكن بموجبه للدولتين التعايش سلميا بما يتماشى مع اتفاقات أوسلو وهي عملية يؤيدها مجلس الأمن.

وقد أوضح مجلس الأمن أنه يجب التوصل إلى حل للصراع الإسرائيلي الفلسطيني من خلال المفاوضات بين الطرفين على أساس المبادئ الأساسية للأرض مقابل السلام. وللأسف، فإن القرار يديم روايات معيبة ويعتمد على افتراضات غير واقعية، مما يوحي بأن اعتماده سيحل أحد أكثر التحديات الدبلوماسية والأمنية تعقيدًا واستمراراً في عصرنا.

وفي حين أن طلب الفتوى من المحكمة سابق للنزاع الحالي في غزة، فإن القرار المتخذ اليوم والذي صيغ بشكل أحادي الجانب يتجاهل الواقع الذي أوجده الهجوم الإرهابي الذي وقع في 7 تشرين الأول/ أكتوبر والحرب التي أعقبت ذلك في غزة والتي تسببت في معاناة هائلة للفلسطينيين الأبرياء. وتدعو فيجي إلى الإفراج الفوري عن جميع الرهائن الذين تحتجزهم حماس وإلى وقف فوري لإطلاق النار لإنهاء النزاع.

وقد استعرضنا جميعا القرار دإط–24/10 ونشأت عدة مسائل تشكك في شرعية القرار بأكمله وقابليته للتنفيذ. وفي هذا الصدد، تود فيجي تقديم التعليقات التالية.

أولا، إن دور الجمعية العامة ليس تقييم الامتثال القانوني لطرف واحد فقط من أطراف النزاع. ويجب استعراض جميع الأطراف على قدم المساواة.

ثانيا، نظراً للترابط المعقد بين مختلف المسائل التي تُحل، ينبغي للجمعية العامة أن تجري دراسة متوازنة ومحايدة للمسائل القانونية والوقائعية ذات الصلة، مع الاعتراف بالتفاصيل التاريخية الدقيقة للصراع الإسرائيلي الفلسطيني والمطالبات الإقليمية المتنافسة الناشئة عن الانتداب البريطاني السابق على فلسطين.

ثالثا، ينبغي للدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن تمتنع عن اتخاذ إجراءات تطالب إسرائيل بالانسحاب من الأراضي دون تدابير أمنية متفق عليها وعن اتخاذ خطوات قد تستبق أو تعرقل المفاوضات بشأن المطالب المتضاربة، على النحو المبين في قرار مجلس الأمن 242 (1967) واتفاقات أوسلو وخريطة الطريق للسلام التي وافقت عليها الأمم المتحدة.

رابعا وأخيرا، ينبغي للجمعية العامة أن تشجع الأطراف وتيسر انخراطها في مفاوضات بحسن نية، على النحو المبين في اتفاقات أوسلو وخريطة الطريق للسلام القائمة على الأداء والموجهة نحو تحقيق أهداف، والأمم المتحدة طرف في كليهما.

السيدة سالاباتا توريس (كولومبيا) (*تكلمت بالإسبانية*): في ضوء حالة العنف المروعة في غزة والانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في الصراع الفلسطيني – الإسرائيلي، وبناء على الاستنتاجات الواردة في تقارير متعددة والأدلة المقدمة، جاءت كولومبيا مرة أخرى إلى الجمعية العامة ليس لمجرد الإعراب عن تأييدها بوصفها مشاركة في تقديم مبادرة دولة فلسطين فيما يتعلق بالقرار دإط–10 /24، وهو ما جمعنا هنا اليوم، ولكن أيضا للإعراب عن ارتياحنا للنتيجة الساحقة للتصويت، وهو ما بعث مرة أخرى أملا جديدا للشعب الفلسطيني.

إن فتوى محكمة العدل الدولية المؤرخة 19 تموز/يوليه 2024 بشأن الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (انظر A/78/968)، تعطينا ذلك الأمل تماما. وتلك الفتوى ما هي إلا تعبير قانوني عما تعتقده الغالبية العظمى من الدول المشاركة، بما فيها كولومبيا، فيما يتعلق بالطابع غير القانوني لسياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، والأهم من ذلك أن تلك الفتوى تحذر أيضاً من الآثار القانونية المترتبة على تلك الحالة بالنسبة لإسرائيل والدول الأخرى والأمم المتحدة.

وقد أعلنت المحكمة، في فتواها، موقفها من استمرار وجود دولة إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة والذي صنفته باعتباره غير قانوني صراحةً. وقضت المحكمة كذلك بأنه يتعين على إسرائيل أن تضع حدا لوجودها في تلك الأراضي وتفكيك المستوطنات وإجلاء المستوطنين وإصلاح الأضرار التي تسببت فيها.

وبالنسبة لكولومبيا، فإنه يتحتم احترام القانون الدولي، شأنه في ذلك شأن التزام جميع الدول والمنظمات الدولية، بما فيها الأمم المتحدة، بعدم الاعتراف بحالة الوجود غير القانوني لدولة إسرائيل على الأرض الفلسطينية المحتلة وعدم تقديم الدعم أو المساعدة للحفاظ عليه.

وكما هو معروف، كانت كولومبيا قدوة من خلال تجميد صادرات الفحم إلى إسرائيل حتى توقف عدوانها العنيف على غزة والضفة الغربية المحتلة. ونجتمع اليوم لنطالب مرة أخرى، من خلال هذا القرار، بالامتثال لما ذكرته أعلى محكمة دولية وندعو الحاضرين هنا إلى أن تقرر اتخاذ خطوات محددة لتنفيذ تلك الفتوى في أقرب وقت ممكن.

ولن تدخر كولومبيا جهداً في السعي إلى اتخاذ تدابير قانونية وسلمية قائمة على الحوار تضع حداً للعنف والوحشية والإفلات من العقاب. ونعرب عن رفضنا لأي عمل يتعارض مع القانون الدولي يعرقل

تحقيق السلام والاستقرار في المنطقة، لا سيما أي ضرر يلحق بالسكان المدنيين العالقين في النزاع. إن العنف اليومي والممنهج يؤثر تأثيراً رئيسياً على الفئات الأشد ضعفاً – وهي الأطفال وكبار السن والأشخاص ذوو الإعاقة والنساء والشباب.

وفي ذلك السياق، ندعم الدعوى التي رفعتها جنوب أفريقيا ضد إسرائيل أمام محكمة العدل الدولية في لاهاي بشأن انتهاكات لاتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، كما أرسلنا مواد إلى المحكمة الجنائية الدولية حتى تتمكن تلك المحكمة من المضي قدماً في نظرها في التهم الموجهة إلى أعضاء الحكومة الإسرائيلية المسؤولين عن ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية.

ولكافة تلك الأسباب، فإننا نؤيد بكل إخلاص وحزم هذا القرار وما يرد في نصه من تدابير محددة تدعو الدول الأعضاء والمنظمات الدولية إلى التحرك الآن في ضوء تلك الحالة المشينة، كما نهنئ دولة فلسطين على الانتصار الذي حققته هذا الصباح.

السيد البناي (الكويت): أخي العزيز، كم يسعدني أن أراكم على كرسي الرئاسة اليوم. وأطلب إليكم أن تنقلوا تهانينا إلى سعادة الرئيس فيليمون يانغ على انتخابه رئيساً للدورة التاسعة والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة، متمنياً له التوفيق والسداد لتيسير أعمال الجمعية نحو تعزيز مكانة القانون الدولي، اتساقاً مع ما ورد من مبادئ وقيم في ميثاق الأمم المتحدة، وذلك في ظل الظروف المقلقة والخطيرة التي بتنا نشهدها منذ قرابة العام.

وتعرب دولة الكويت عن دعمها وتأييدها لما ورد في بيان المجموعة العربية وبيان دول منظمة التعاون الإسلامي بالإضافة إلى بيان دول حركة عدم الانحياز (انظر A/ES-10/PV.53).

نجتمع اليوم في ظل ظروف تاريخية واستثنائية تتطلب منا جميعاً التوقف والتأمل والعمل من أجل إنقاذ الشعب الفلسطيني الشقيق مما طاله نتيجة ازدواجية المعايير والانتقائية في تطبيق القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني. وتأتي جلستنا اليوم للنظر في القرار دإط–24/10 الذي صاغه وقدمه بكل احترافية وحنكة واقتدار الوفد الدائم لدولة فلسطين الشقيقة. فحيثيات مشروع القرار أتت بشكل تاريخي لتتماشى مع الرأي الاستشاري التاريخي الذي صدر عن محكمة العدل الدولية في تموز/يوليه الماضي بشأن الآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية (انظر A/78/968). ولا ننسى أن هذا الرأي الاستشاري الذي نطق بالحق كان استجابة لطلب الجمعية العامة للأمم المتحدة في كانون الأول/ديسمبر 2022 (القرار 247/77).

إن ما ورد في حيثيات الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية، التي تمثل أعلى وأسمى جهاز قضائي في العالم، لم يكن بالمفاجئ بالنسبة للدول التي تميز بين الحق والباطل وبين العدل والظلم وبين الحرية والقمع. فرأي المحكمة أزال كافة التأويلات والملابسات والمغالطات التي كان يعتنقها البعض ويدفع بها. وقد جسد الرأي القانوني الحازم والواضح والجلي موقف القانون الدولي من القضية الفلسطينية، والاحتلال الإسرائيلي غير القانوني، وعدم شرعية المستوطنات الإسرائيلية والمستوطنين فيها، وحق تقرير المصير الفلسطيني، فضلاً عن الانتهاكات الإسرائيلية الجسيمة التي ترقى إلى مستوى التمييز العنصري.

وفي ذلك المفصل التاريخي للقضية الفلسطينية العادلة والمشروعة، من مسؤوليتنا جميعاً أن نجد آليات لتنفيذ ما ورد في حيثيات الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية. فمن منطلق الطلب الذي قُدم من الجمعية العامة للأمم المتحدة، أصبح من الواجب علينا أن نرتقي للمسؤولية الملقاة على عاتقنا ووضع حد لتغطرس وتعجرف الكيان المحتل الذي بات يظن أنه فوق طائلة القانون. ولكن بفضل صمود الشعب الفلسطيني وتضافر المجتمع الدولي، صدر هذا الرأي الاستشاري التاريخي ليؤكد أن القانون الدولي الفيصل في كل أمر.

شهدنا منذ قرابة العام أموراً غير قابلة للتبرير. فمن لا يعتقد أن ما يُرتكب في غزة إبادة جماعية عليه أن يراجع نفسه. ومن يعتقد أن استشهاد ما يفوق 000 40 فلسطيني، معظمهم من النساء والأطفال، هو دفاع عن النفس عليه أن يراجع ضميره. ومن يعتقد أن تجويع المدنيين العزل وقطع إمدادات الكهرباء والوقود واستهداف حرمة المستشفيات ودور العبادة هو أمر طبيعي، عليه أن يراجع فطرته.

وليست تلك الكارثة الحقيقية، بل هي حدوث كل ذلك أمام مرأى المجتمع الدولي الذي أصابه الشلل بسبب الانقسام الجيوسياسي في مجلس الأمن. ولكن، وبفضل الله ومنته وبفضل صمود الشعب الفلسطيني الملهم، صدر الرأي الاستشاري ليكون المحور الذي يجب أن نستند إليه ونبني عليه ونفعل كل ما بوسعنا لإنفاذه.

وفي هذا السياق، وكما أتى في مرافعة دولة الكويت الشفهية أمام محكمة العدل الدولية، نجدد الدعم المطلق لما أصدرته المحكمة. فعلى السلطة القائمة بالاحتلال أن تنهي احتلالها المستمر منذ عام 1967 بشكل فوري وأن توقف إجراءاتها التعسفية تجاه الشعب الفلسطيني في أرضه المحتلة. هذا بالإضافة إلى إعادة الممتلكات إلى أصحابها الشرعيين وتقديم التعويضات للمتضررين من ممارساتها الباطلة. ولذلك تشدد دولة الكويت على أهمية الوقف الفوري للحرب الإسرائيلية على قطاع غزة والتصعيد في القطاع ومحيطه تنفيذاً للقانون الدولي وحيثيات الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية.

ويناشد بلدي المجتمع الدولي بضرورة دعم ثبات الشعب الفلسطيني على أرضه والتحذير من أي محاولات لتهجيره خارجها ومفاقمة قضية اللاجئين الذين يجب أن تُلبى حقوقهم، وذلك في إطار حل شامل للنزاع يعالج جميع قضايا الوضع النهائي وفقاً للقانون الدولي وقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة ذات الصلة. كما يدعو إلى التصدي الجماعي لأي محاولات لترحيل الأزمة، التي يفاقمها استمرار الاحتلال، إلى دول الجوار.

ويؤكد بلدي موقفه الثابت والراسخ والداعم للحق الفلسطيني، ويشدد على أن السبب الرئيسي للنزاع وجود احتلال لا آفاق لنهايته.

وإذا أردنا سلاماً وأمناً، فيجب أن تُحل القضية الفلسطينية بما يضمن قيام الدولة الفلسطينية المستقلة ذات السيادة على حدود 4 حزيران/يونيه 1967، وعاصمتها القدس الشرقية، وفق ما تم إقراره والاتفاق عليه عبر قرارات الشرعية الدولية ذات الصلة ومبادرة السلام العربية لعام 2002.

ختاما، إن هذا اليوم يمثل أول خطوة حقيقية نحو المساءلة وضمان التعويضات للمتضررين ووضع حجر الزاوية نحو عقد مؤتمر دولي للسلام.

وإن كانت مسؤولية حفظ السلم والأمن الدوليين تقع على عاتق مجلس الأمن في المقام الأول، فإن الشلل الذي يعيشه وعجزه عن الاضطلاع بمسؤوليته الرئيسية وتنصله عن أخذ موقف واضح وصريح، بسبب ازدواجية المعايير، أوصلنا إلى هذا المفترق التاريخي. ومن هذا الجهاز الدولي الذي يضم كل الدول الأعضاء والذي هو بمثابة بيتنا الجامع، انتصرت كلمة الحق وتضافر المجتمع الدولي ليوجه رسالة غير قابلة للتأويل إلى مجلس الأمن، مفادها أن الجمعية العامة قادرة على تحمل المسؤولية وأخذ زمام الأمور والدفع نحو الطريق لتحقيق سلام عادل وشامل ودائم.

السيد موشايافانهو (زمبابوي) (*تكلم بالإنكليزية*): أود بداية أن أهنئ السيد فيليمون يانغ على توليه رئاسة الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين. ونحن على ثقة بأننا سنحرز تحت قيادته تقدما في المسائل العالمية الحاسمة الأهمية المدرجة في جدول أعمالنا. ويمكنه أن يعول على دعم وفد بلدي له طوال فترة ولايته.

يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل أوغندا باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/ES-10/PV.53).

إن المجتمعات الحديثة تستند إلى سيادة القانون في عملها. وتضع سيادة القانون الحدود وتحدد ما هو مقبول وما هو غير مقبول. وإذا غابت سيادة القانون لأي سبب من الأسباب، فإننا سنعيش بالتأكيد في حالة من الفوضى. ولذلك، انضم وفد بلدي اليوم إلى الوفود الأخرى في تأييد القرار دإط-24/10 من أجل إيلاء الاحترام الكامل للفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية (انظر A/78/968) ولنؤكد من جديد التزامنا الجماعي بالمبادئ الأساسية للعدالة وحقوق الإنسان والقانون الدولي.

يتسبب الصراع الإسرائيلي الفلسطيني، ومنذ سنوات طوال، في معاناة كبيرة وهو يضع التزام المجتمع الدولي بالسلام والعدالة واحترام الشرعية على المحك. وكان لأفعال إسرائيل وسياساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة آثار إنسانية خطيرة على السكان الفلسطينيين.

وقد أوضحت محكمة العدل الدولية، بصفتها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، من خلال فتواها، المسائل القانونية وقدمت توجيهات ذات حجية تتعلق بالآثار القانونية الناشئة عن سياسات إسرائيل وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية. وتبرز الفتوى ضرورة النهوض بمبادئ القانون الدولي العام والالتزام بقواعد القانون الدولي. وعليه، فإن استمرار الاحتلال والتوسع الاستيطاني والممارسات ذات الصلة ليست مجرد مسائل مطروحة للنقاش بل إنها تشكّل انتهاكات جسيمة للقانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية جنيف الرابعة والعديد من قرارات الأمم المتحدة الأخرى.

وتقدم الفتوى تقييما مستقلا ومحايدا لمشروعية الإجراءات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، كما تضع الإطار القانوني للجمعية العامة لمعالجة المسألة الفلسطينية الإسرائيلية بشكل شامل.

ولم يكن تأييدنا للقرار محض تأييد لرأي قانوني، بل كان بمنزلة الدفاع عن حقوق الإنسان والعدالة؛ والتأكيد على التزامنا بسيادة القانون وكفالة احترام المعايير الدولية؛ والاعتراف بحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير والعدالة. وقبل كل شيء، كان بمثابة إعادة تأكيد على المبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة.

في الختام، تؤكد زمبابوي مجددا دعمها لحل الدولتين الذي يقيم الشعب الفلسطيني بموجبه دولته المستقلة التي تعيش في سلام جنبا إلى جنب مع دولة إسرائيل.

السيد لوكالي (كينيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر الرئيس فيليمون يانغ على عقد هذه الدورة الاستثنائية الطارئة الحاسمة الأهمية للجمعية العامة في هذه اللحظة المحورية.

وأود أن أدلي بالملاحظات التالية بصفتنا الوطنية:

لا يزال وفد بلدي يشعر بقلق بالغ إزاء الحالة الإنسانية المتردية في غزة وغيرها من الأراضي الفلسطينية المحتلة. إن الأعداد الهائلة للضحايا المدنيين والمعاناة الكبيرة التي يعيشها الشعب الفلسطيني وعمليات القتل والتدمير الغاشم المستمرة بلا هوادة في غزة غير مقبولة على الإطلاق.

وأؤكد من جديد إدانة كينيا القاطعة لجميع أعمال الإرهاب بغض النظر عن مرتكبيها أو دوافعهم. وندين الهجمات المروعة التي شنتها حماس في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 والتي استهدفت المدنيين الإسرائيليين الأبرياء. فالقتل الوحشي للأشخاص غير المحاربين واختطافهم وممارسة العنف ضدهم من الأمور التي يأباها الضمير. ونقر بحق إسرائيل المشروع في الدفاع عن نفسها في مواجهة هذه الأعمال الوحشية.

ومع ذلك، فقد تجاوز رد إسرائيل في غزة حدود التناسب المعقول بكثير. فما نشهده الآن هو أعمال وحشية غير مقبولة قد تشكل انتهاكات جسيمة للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني. فالفلسطينيون يواجهون عقابا جماعيا لم يستثنِ الفئات الأشد ضعفا، بما في ذلك النساء والأطفال والمرضى. والأسوأ من ذلك أن البنية التحتية المدنية الأساسية، بما في ذلك المستشفيات والمدارس والمنازل وحتى المرافق الإنسانية، تُدمر بشكل ممنهج.

إننا لسنا أمام حالة غير مقبولة فحسب، بل إنها تستدعي إجراءات دولية فورية ومتضافرة. ومن المؤسف أن نداء المجتمع الدولي من أجل التوصل إلى حل سياسي ووقف إطلاق النار الذي تشتد الحاجة إليه في غزة لاعتبارات إنسانية لم يتحقق بعد. ويلقي ذلك بظلال كثيفة وقاتمة على مصداقية الأمم المتحدة بوصفها مؤسسة ضامنة ومنفذة للسلام والأمن الدوليين.

ويؤمن وفد بلدي إيمانا راسخا بإيلاء الأولوية للحلول السياسية كونها حجر الزاوية في حل النزاعات. ونرى أن السلام المستدام يمكن تحقيقه على أفضل وجه من خلال الحوار السياسي والتفاوض الشاملين للجميع وليس من خلال التدابير العسكرية القسرية أو الأعمال العدائية الباعثة على الفرقة.

ويؤكد وفد بلدي من جديد دعمه الثابت للشعب الفلسطيني وتطلعه المشروع إلى تقرير المصير.

فهو مثل أعلى مكرس في ميثاق الأمم المتحدة والعديد من قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن.

وندعو كافة الدول الأعضاء، لا سيما تلك التي لديها نفوذ كبير، إلى الحث على اتخاذ إجراءات سريعة من أجل تحقيق حل الدولتين الذي تعيش بموجبه إسرائيل وفلسطين جنبا إلى جنب في سلام داخل حدود ما قبل عام 1967.

في الختام، يحث وفد بلدي بقوة جميع الدول الأعضاء والشركاء الدوليين على تقديم الدعم المستمر لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وغيرها من الوكالات التي تقدم المساعدات الإنسانية للشعب الفلسطيني. فبمقدورنا من خلال العمل معا أن نخفف من تلك المعاناة الهائلة ونعيد إيقاد جذوة الأمل ونسهم في السعي إلى إيجاد حل عادل ودائم وسلمي لفلسطين. وذلك أمر في غاية الأهمية للحفاظ على كرامة الإنسان وتعزيز الاستقرار في المنطقة، بما يتماشى مع قيمنا المشتركة المتمثلة في السلام والعدالة والتضامن الدولي.

الرئيس بالنيابة (*تكلم بالإنكليزية*): استمعنا إلى المتكلم الأخير في إطار المناقشة بشأن هذا البند. ووفقا للقرار دإط-24/10 المؤرخ 18 أيلول/سبتمبر 2024، تُرفع مؤقتا الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة.

رُفعت الجلسة الساعة 15/40.